الأمم المتحدة

A/C.3/73/SR.48

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

Distr.: General
22 January 2019
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد صيقل ..... (أفغانستان)

المحتويات

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)*

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)*

البند ٧٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب *(تابع)*

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب *(تابع)*

البند ٧٣ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير *(تابع)*

البند ٧٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

18-19479 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)*

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها *(تابع)* (A/C.3/73/L.22/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/73/L.22/Rev.1: زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه

١ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قدم بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فقال إن إعداد التقرير الشامل المشار إليه في الفقرة ٢٧ من مشروع القرار A/C.3/73/L.22/Rev.1 سيتطلب توفير موارد إضافية غير متكررة قدرها ١٠٠ ٦٠ دولار في عام ٢٠٢٠. وستغطي هذه الأموال وظيفة مساعدة مؤقتة عامة برتبة ف-٤ لمدة أربعة أشهر، لإكمال القدرات الحالية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمعارف خاصة بشأن الموضوع؛ وتحسين جمع البيانات والمعلومات عن التقدم المحرز في إنهاء زواج الأطفال على الصعيد العالمي؛ والمساعدة في تحديد أفضل الممارسات بالنسبة للبرامج الرامية إلى إنهاء زواج الأطفال ودعم الفتيات والنساء المتزوجات بالفعل؛ وتيسير المشاورات مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين في إعداد التقرير. وستُدرج الاحتياجات الإضافية من الموارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، دعماً لتقديم التقرير بحلول الجزء الثاني من الدورة الرابعة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة.

٢ - **السيد كابامبوي** (زامبيا): عرض مشروع القرار، فقال إن نحو ١٢ مليون فتاة دون الثامنة عشرة من العمر يتعرضن كل عام لزواج الأطفال أو الزواج المبكر أو الزواج بالإكراه. وتحول هذه الممارسة الضارة دون بلوغهن أقصى طاقاتهن، وتُعرِّض صحتهن وتعليمهن للخطر، وتحد من قدرتهن على الإسهام في أسرهن ومجتمعاتهن وبلدانهن. ومضى يقول إن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تُشكِّل انتهاكاً لحقوق الإنسان وتزيد من خطر تعريض النساء والفتيات المتضررات للتمييز والعنف طوال حياتهن. أضاف أن المجتمع الدولي حدَّد مدى إلحاح المسألة عن طريق الإشارة إلى زواج الأطفال أو الزواج المبكر أو الزواج بالإكراه في الغاية ٥-٣ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وبينما أُحرز بعض التقدم في العقد الماضي في الحد من نسبة الفتيات المتزوجات دون الثامنة عشرة من العمر، فقد رأى وجوب التعجيل بوتيرة التغيير إذا ما كان ليتسنى القضاء على هذه الممارسة بحلول عام ٢٠٣٠. وأكد أن إنهاء زواج الأطفال أو الزواج المبكر أو الزواج بالإكراه ليس فقط ذا أهمية حاسمة لتحقيق المساواة بين الجنسين، لكنه ضروري أيضاً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٣ - وذكر أن مشروع القرار الحالي يبني على إنجازات القرارات السابقة، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٧٥/٧١، عن طريق تشجيع المجتمع الدولي على إنجاز الغاية ٥-٣ من خطة عام ٢٠٣٠ من خلال نهج متعدد القطاعات. ويركز مشروع القرار على التدابير التي ينبغي للمجتمع الدولي اتخاذها لإنهاء زواج الأطفال أو الزواج المبكر أو الزواج بالإكراه؛ والدور البالغ الأهمية للتعليم في منع الزواج المبكر ودعم الفتيات المتزوجات بالفعل؛ والاحتياجات الخاصة للفتيات والشابات اللاتي تعرضن بالفعل لتلك الممارسات.

٤ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إن الأردن، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوغندا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وبابوا غينيا الجديدة، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وبيرو، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، وغامبيا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفرنسا، والفلبين، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكولومبيا، وكيريباس، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، واليابان، واليونان قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٥ - **السيدة إيكلس - كوري** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يود أن يطرح عدة تعديلات. فعوضاً عن الدعوة

إلى التصويت على كل فقرة تضم إشارات إلى مصطلحات مثيرة للجدل، يعرض وفد بلدها حلاً توفيقياً من خلال تعديلات على أربعة أجزاء من النص. وتقدم التعديلات حلولاً منطقية للمشاكل التي تواجهها وفود كثيرة من مختلف المجموعات الإقليمية، وتوضِّح التعديلات النص من خلال إدراج صيغة متفق عليها. وذكرت أن الموافقة على التعديلات لن تنقض توافق الآراء بشأن مشروع القرار ككل، وأن وفد بلدها لن يدعو للتصويت على مشروع القرار بغض النظر عما إذا كانت التعديلات المقترحة ستحظى بالموافقة عليها أم لا.

٦ - واقترحت إضافة عبارة ''وفقا للقوانين الوطنية'' بعد عبارة ''صحتهن الجنسية والإنجابية'' في الفقرة الثالثة والعشرين من الديباجة وأيضاً بعد عبارة ''الصحة الجنسية والإنجابية'' في الفقرة ١٤، وعبارة ''الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية'' في الفقرة ١٧، وعبارة ''صحتهن الجنسية والإنجابية'' في الفقرة ١٨. وأشارت إلى أن تلك التغييرات توضح معنى الصحة الجنسية والإنجابية وتتسق مع الصيغة المتفق عليها للهدف ٨-٢٥ من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومع سياسة الأمم المتحدة منذ أمد طويل في مثل هذ السياقات.

٧ - واقترحت أيضاً الاستعاضة عن العبارة ''وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما'' في نهاية الفقرة ١٨ بعبارة ''وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية بالصيغ التي اعتمدتها الجمعية العامة''. وحيث أن الدول الأعضاء لا يمكن أن تتقيد بمؤتمرات استعراض إقليمية لم تشارك فيها، فينبغي أن تسود أوسع صيغة ممكنة، أي تلك التي اعتمدتها الجمعية العامة.

٨ - ودعت جميع الوفود إلى النظر في التعديلات على أساس قيمتها تحديداً: فوفد بلدها لم يحذف جميع الإشارات إلى الصحة الجنسية والإنجابية، بل سعى إلى تحسين النص على نحو يرضي جميع الأطراف. وحيث أن وفد بلدها لم يتمكن من تقديم التعديلات قبل الموعد النهائي في اليوم السابق وأن الميسرين أدخلوا تنقيحات إضافية على النص في ذلك الصباح نفسه، فقد طلبت تعليقاً وجيزاً للجلسة لإتاحة وقت كافٍ للوفود لاستعراض جميع التغييرات.

٩ - **السيد بلانشارد** (كندا): تكلم أيضاً باسم زامبيا، فقال إن مشروع القرار المتعلق بزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه قد اعتُمد في اللجنة الثالثة بتوافق الآراء في كل عام منذ تقديمه في أول مرة في عام ٢٠١٣، وذلك بفضل فهم الدول الأعضاء المشترك لخطورة المسألة. وأضاف أن واضعي النص الحالي استندوا عن قصد إلى النص الذي صيغ في الدورات السابقة للجمعية العامة لكي يعكسوا بذلك الأولويات المشتركة لجميع الدول الأعضاء. ورأى أن التعديلات التي تقترحها الولايات المتحدة تُشكِّك في الأسس التي استخدمتها الأمم المتحدة لعقود، كان آخرها في خطة عام ٢٠٣٠، ولذا فهي تُعرِّض للخطر مصداقية خطة عام ٢٠٣٠ ذاتها. وأضاف أن وفد الولايات المتحدة ينقض أيضاً توافق الآراء، إذ أن مشروع القرار حاز موافقة جميع الدول الأعضاء الأخرى. وأعرب عن اعتراض كندا على طلب تعليق الجلسة: فالنص النهائي لمشروع القرار استند إلى صياغة سبق الاتفاق عليها وجرت صياغته على مدى تسع جلسات ونحو ٣٠ ساعة من المفاوضات. ولذا فمن الأرجح أن الدول الأعضاء مستعدة للتصويت على مشروع القرار فوراً.

١٠ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إنه إذا كان وفد الولايات المتحدة يود الإصرار على اقتراحه تعليق الجلسة، فيجب عليه الدعوة إلى تصويت مسجل على تعليق الجلسة وفقاً للمادة ١١٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

١١ - **السيدة إيكلس - كوري** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يصر على طلبه تعليق الجلسة لمدة ١٥ دقيقة حيث أن عدة وفود ذكرت صراحة أنها تحتاج إلى مزيد من الوقت ليس لاستعراض التعديلات المقترحة فحسب، لكن أيضاً تنقيحات مشروع القرار التي قُدِّمت قبل ذلك بساعات فقط.

١٢ - *بناء على طلب ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على اقتراح تعليق الجلسة.*

المؤيدون:

إثيوبيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوروندي، توغو، الجزائر، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جيبوتي، سان تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السنغال، السودان، الصومال، العراق، غيانا، الكاميرون، كيريباس، ماليزيا، مصر، ملديف، ميانمار، ناورو، نيبال، النيجر، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن.

المعارضون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي،

باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، تركيا، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا، عمان، غينيا، غينيا – بيساو، فرنسا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فنلندا، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

الأردن، إسرائيل، أفغانستان، إندونيسيا، أنغولا، بابوا غينيا الجديدة، بروني دار السلام، تايلند، جامايكا، جزر سليمان، جمهورية كوريا، رواندا، ساموا، سري لانكا، سنغافورة، سيراليون، الصين، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الفلبين، فيجي، فييت نام، قطر، كازاخستان، كوت ديفوار، الكونغو، ليسوتو، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، هندوراس.

١٣ – *رفض الاقتراح بـ ٧٣ صوتاً مقابل ٣٣، مع امتناع ٣٣ عضواً عن التصويت.*

١٤ – **السيد هَوك** (نيوزيلندا): تكلم أيضا باسم الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وإكوادور وألمانيا وأوروغواي وأيرلندا وآيسلندا وإيطاليا وبلجيكا وتركيا والجبل الأسود والدانمرك وسلوفينيا والسويد وسويسرا وفرنسا والفلبين وفنلندا وكوستاريكا وكولومبيا ولاتفيا ولبنان وليتوانيا وليختنشتاين والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا وهولندا واليابان، فقال إن وفود هذه البلدان تأسف لنقض توافق الآراء بشأن هذه المسألة الهامة. وعلاوة على ذلك، رأى في تقديم التعديلات قبل أقل من ٢٤ ساعة من الموعد المقرر لاعتماد مشروع القرار نوعاً من الاستخفاف بإجراءات اللجنة، خصوصاً أن الفرصة كانت وافرة لاقتراح تعديلات خلال أسابيع كثيرة من المفاوضات غير الرسمية.

١٥ – ومضى يقول إن ما يفوق الشواغل الإجرائية أهمية هو أن التعديلات سعت إلى تعديل صياغة متفق عليها كان لها تاريخ طويل في الوثائق المتفق عليها بين الحكومات، بما في ذلك برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في عام ١٩٩٤ ومنهاج عمل بيجين في عام ١٩٩٥. وينبغي فهم الصحة الجنسية والإنجابية على أنها الرفاه البدني والعقلي والاجتماعي الكامل في جميع الشؤون المتعلقة بالنظام الإنجابي، بوسائل تشمل إتاحة الحصول على خدمات قابلات التوليد الماهرات، والرعاية التوليدية الطارئة، والأدوية والمعدات الطبية. ورغم حساسية هذه المسائل، فقد اتفق المجتمع الدولي على أهمية الصحة الجنسية والإنجابية منذ منتصف تسعينات القرن العشرين والتزمت الدول الأعضاء بكفالة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية في خطة عام ٢٠٣٠. ولذا فمن المؤسف جداً أن يحاول أحد الوفود الإخلال بتوافق الآراء. وأكد أنه يجب على المجتمع الدولي ألا يتراجع عن الالتزام المشترك الذي قطعه على نفسه في خطة عام ٢٠٣٠ بإنهاء جميع الوفيات النفاسية التي يمكن اتقاؤها، أو يرضخ لمحاولات تقويض الإطار المعياري الذي تستند إليه هذه الجهود. وحث جميع الدول الأعضاء على دعم حقوق النساء والفتيات عن طريق التصويت ضد التعديلات.

١٦ – **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يؤيد أغلب التعديلات إذ أنها تتوافق مع الموقف الروسي بشأن هذه المسألة. ومع ذلك، وحيث أن التعديلات قُدِّمت في وقت متأخر جداً، فإن وفد بلده لم يكن أمامه اختيار غير الامتناع عن التصويت لأسباب إجرائية.

١٧ – **السيدة شيكونغو** (ناميبيا): قالت إنه باعتماد مشروع القرار، تؤيد الدول الأعضاء الدعوة إلى إنهاء زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتنفيذ الأهداف العالمية ذات الصلة. وأردفت قائلة إنه من المؤسف أن التعديلات قُدمت في مثل هذه المرحلة المتأخرة، خصوصاً في ضوء أن مشروع القرار ككل وُضع بصيغة متفق عليها، وفي بعض الحالات باستخدام صياغة ووفق عليها بتوافق الآراء بالأمس القريب في آذار/مارس ٢٠١٨ خلال الدورة الثانية والستين للجنة وضع المرأة. وذكرت أن ناميبيا ستصوت ضد التعديلات لا بسبب مضمونها، ولكن لأن صياغة مشروع القرار كافية لتغطية الشواغل الفردية لجميع الوفود ولأن الوفود لم يُتح لها الوقت الكافي للنظر فيها على أساس قيمتها.

١٨ - **السيدة إيهيرالدي غيمونات** (أوروغواي): قالت إن القلق يساور وفد بلدها إزاء التقديم المتأخر لتعديلات نقضت توافق الآراء بشأن مشروع القرار. وأعربت عن الانزعاج العميق إزاء الرفض الضمني للصيغة المتفق عليها فيما يتعلق بالصحة الجنسية والأجنبية والتشكيك في مفاهيم أقر بها المجتمع الدولي بصورة شاملة في صكوك حكومية دولية. وأشارت إلى أن الفقرة ٧-٢ من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية عرّفت الصحة الإنجابية بأنها حالة رفاه كامل بدنيا وعقليا واجتماعيا في جميع الأمور المتعلقة بالجهاز التناسلي ووظائفه وعملياته. وعرّفت الفقرة المذكورة أيضاً رعاية الصحة الإنجابية بأنها مجموعة من الأساليب والطرق والخدمات التي تسهم في الصحة الإنجابية والرفاه من خلال منع وحل مشاكل الصحة الإنجابية. واستطردت قائلة إن الغايتين ٣-٧ و ٥-٦ من خطة عام ٢٠٣٠ كرستا كذلك الصحة الجنسية والإنجابية كحقين أساسيين. واختتمت كلامها قائلة إن أوروغواي ستصوت ضد التعديلات المقترحة لأنها تسعى إلى الإخلال بالتوازن الدقيق للمواقف الوطنية بشأن الصحة الجنسية والإنجابية.

١٩ - **السيد سيبيرو أغيلار** (كوبا): قال إن تقديم وفد الولايات المتحدة للتعديلات في هذا الوقت المتأخر جداً من العملية يتنافى مع حسن النية الذي ينبغي أن يرشد مفاوضات اللجنة الثالثة. ورأى أن النص قيد النظر يمثل توازناً جيداً بين مختلف المواقف المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية ويحتوي صياغة اتُّفق عليها بتوافق الآراء على مدى سنوات عديدة. ورغم أن الفقرات المستهدفة بالتعديلات لا تعبر عن موقف كوبا بشأن الصحة الجنسية والإنجابية، فإن المجتمع الدولي قد اتفق عليها بالفعل بتوافق الآراء. ومن خلال تقويض هذه الاتفاقات، تواصل الولايات المتحدة اتجاهها المعارض لتعددية الأطراف. وذكر أن وفد بلده سيصوت ضد أي تعديلات من هذا القبيل تقدمها الولايات المتحدة.

٢٠ - **السيدة بينغو** (جنوب أفريقيا): قالت إن بلدها، بوصفه عضوا في الاتحاد الأفريقي وفي الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، اتخذ خطوات عملية للقضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، وأدان جميع محاولات تقويض الالتزام العالمي بذلك الهدف. ومضت تقول إن التعديلات المقترحة جزء من محاولة عدائية لتقويض عمل اللجنة: فلو كان وفد الولايات المتحدة يسعى بصدق إلى توافق الآراء، لكان قد قدم التعديلات في وقت مبكر بما يكفي لإتاحة التشاور السليم مع العواصم وبين الوفود. وأضافت أن صياغة مشروع القرار مماثلة لتلك التي اتُّفق عليها قبل سنتين، في حين أن التعديلات غير متسقة مع أغراض مشروع القرار. وتدعو جنوب أفريقيا جميع الدول الأعضاء إلى التصويت ضد التعديلات.

٢١ - **السيدة برينك** (أستراليا): قالت إن تقديم التعديلات في مثل هذه المرحلة المتأخرة من المفاوضات هو أمر مخيب للآمال ويشكل سابقة سيئة لعمل اللجنة. ولاحظت أن الخبراء والسياسيين في بلدان كثيرة لم يكن لديهم ترف استعراضها لأكثر من ساعتين، لا سيما في ضوء فارق التوقيت بين نيويورك وعواصم كثيرة. وأكدت أن حقوق المرأة تستحق بعض الاحترام. ومضت تقول إن جميع الوفود لديها تفضيلات وطنية، لكن أي اقتراحات بتغيير النص كان ينبغي تقديمها أثناء مرحلة التفاوض. ورغم أنه من المؤسف أن السبيل الوحيد لتسوية خلافات كثيرة في مشروع القرار الحالي كان هو الرجوع إلى الصياغة المتفق عليها سابقاً، فإن ذلك يتوافق مع المتطلبات العملية لتعددية الأطراف. وحيث أن صياغة النص الحالي خدمت اللجنة بصورة جيدة في كل عام وأتاحت لجميع البلدان التصرف ضمن إطار نُهجها المختلفة، فقد حثت الوفود على التصويت ضد التعديلات.

٢٢ - **السيد كيكرت** (النمسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء؛ والبلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد ألبانيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وصربيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى آيسلندا والنرويج، فقال إن قرار طرح تعديلات على مشروع قرار هام من هذا القبيل هو أمر مؤسف. فبعد جهود مطولة خلال المفاوضات لإيجاد صياغة بديلة للفقرات الأربع موضع التعديل، حدث اتفاق واسع على الرجوع إلى الصيغة السابقة. وتابع قائلاً إن جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، البالغ عددها ٢٨ دولة، استطاعت، رغم تباين آرائها، الاتفاق على ذلك النص. وما من شأن تقويض توافق الآراء بشأن النص إلا أن تترتب عليه عواقب سلبية عن طريق الإضرار بالحقوق الأساسية للنساء والفتيات والأطفال. وستصوت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ضد التعديلات.

٢٣ - **السيدة بيرس** (المملكة المتحدة): قالت إن مقدمي مشروع القرار الكثيرين يفهمون أن حماية النساء والفتيات من زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، فضلاً عن كفالة ما يتصل بذلك من حقوق جنسية وإنجابية، تُشكِّل عناصر حيوية للتنمية الاقتصادية. وتابعت قائلة إن وزارة التنمية الدولية في حكومة بلدها تولي الأولوية

لتعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية في جميع شراكاتها الإنمائية كسبيل بالغ الأهمية لتحسين صحة ورفاه النساء والفتيات ولدفع التقدم نحو التنمية المستدامة. وأعربت عن خيبة أمل وفد بلدها إزاء اضطراره للتصويت على مثل هذا النص، وعن تأييده للحجج التي أبدتها أوروغواي ونيوزيلندا. وينبغي اعتبار الصيغة المتفق عليها خط الأساس لأي مشروع قرار وعدم إعادة فتحها للمناقشة لأسباب سياسية أساساً.

٢٤ - **السيد تانر** (فنلندا): تكلم أيضاً باسم آيسلندا والسويد والنرويج، فقال إن مشروع القرار هو مبادرة تمثل مختلف المناطق وتُشكِّل مثالاً على تعددية الأطراف. وفي ضوء الإقرار في خطة عام ٢٠٣٠ بأن زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه ممارسة ضارة، فمن المؤسف أن يجري تحدي أجزاء جوهرية من نص مشروع القرار. وأفاد بأنه حين يتعذر التوصل إلى اتفاق بشأن تعديلات، فإن الممارسة المعتادة تتمثل في الرجوع إلى النص المتفق عليه سابقاً. ومن جهة أخرى، يمكن أن تترتب على نقض توافق الآراء عواقب سلبية عديدة، لا سيما فيما يتعلق بتمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان. وأكد أن البلدان التي يتكلم باسمها لن تؤيد التعديلات المقترحة.

٢٥ - *بناء على طلب وفد كندا، أجري تصويت مسجل على التعديل الشفوي الذي اقترحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية على مشروع القرار A/C.3/73/L.22/Rev.1.*

المؤيدون:

إثيوبيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بوروندي، بيلاروس، جامايكا، جيبوتي، زمبابوي، سانت لوسيا، السودان، سورينام، الصومال، الصين، العراق، عمان، غواتيمالا، غيانا، قطر، الكاميرون، كمبوديا، الكويت، ليبيا، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، ناورو، نيجيريا، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن.

المعارضون:

الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كيريباس، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، الأردن، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، بربادوس، بنغلاديش، بوتان، تيمور - ليشتي، الجزائر، جزر البهاما، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سنغافورة، السنغال، سيراليون، طاجيكستان، غامبيا، غانا، قيرغيزستان، كازاخستان، كينيا، ليسوتو، ملديف، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هايتي، الهند، هندوراس.

٢٦ - *رُفضت التعديلات الشفوية بـ ٩٦ صوتاً مقابل ٣٣، وامتناع ٣٥ عن التصويت.*

٢٧ - **السيدة تيرنر** (جامايكا): قالت إن وفد بلدها صوَّت تأييداً للتعديلات لأنها تتماشى مع السياسة الوطنية لجامايكا وتأخذ في الاعتبار مصالح جميع الدول الأعضاء. واستدركت أنها كان تود لو أنه أتيح مزيد من الوقت للنظر في المسألة.

٢٨ - **السيد علي** (باكستان) **والسيدة عبد القوي** (مصر) **والسيد أجابي** (نيجيريا): قالوا إنهم صوَّتوا تأييداً للتعديلات على أساس مضمونها وليس لأسباب إجرائية.

٢٩ - **السيدة بنعاتق** (ليبيا): قالت إن وفد بلدها صوَّت تأييداً للتعديلات لأنها تؤكد مجدداً مبدأ سيادة الدولة.

٣٠ - **السيد حبيب** (إندونيسيا): قال إن وفد بلدها امتنع عن التصويت بسبب مسائل إجرائية ناجمة عن التقديم المتأخر للتعديلات، وليس بسبب مضمونها.

٣١ - **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده شارك بنشاط في المفاوضات بشأن مشروع القرار وقدم مقترحات بنّاءة. وأضاف أنه مما يبعث على خيبة الأمل أن شواغل وفد بلده بشأن معنى الزواج المبكر لم تُعالَج، شأنها في ذلك شأن اقتراحه إدراج فقرة إضافية لشرح هذا المصطلح. وأكد أن الاتحاد الروسي كان يود الاستناد إلى الصيغة التوافقية التي اقترحها أحد الوفود - وهو نهج أيدته وفود كثيرة. غير أن مقدمي مشروع القرار قرروا في نهاية المطاف عدم إدراج تلك الصيغة، مشيرين إلى الخلاف بين دولتين، وذلك رغم أن المناقشة بشأن هذه المسألة قد أرجئت إلى الدقيقة الأخيرة واتسمت بالسطحية. ونظراً لأنه لا يمكن التوصل إلى توافق في الآراء إلا من خلال حوار يتسم بالنزاهة والاحترام المتبادل، فقد رأى أن أعمال مقدمي مشروع القرار كانت غير بناءة وغير مرنة. غير أن الاتحاد الروسي، رغم الشواغل التي تساوره، لن ينقض توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأنه يعتبر القضاء على زواج الأطفال مسألة ذات أهمية فائقة.

٣٢ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.3/73/L.22/Rev.1.*

٣٣ - **السيدة غيونجي** (المراقبة عن الكرسي الرسولي): قالت إن وفدها ما زال يشارك بهمة في المفاوضات لأنه يسعى إلى تعزيز النهوض بالنساء والفتيات واحترام كرامتهن المتأصلة. وهو يعترف بدور المرأة الحاسم ليس في المجتمع فحسب، بل أيضا في الأسرة كزوجة تتمتع بنفس ما يتمتع به زوجها من المساواة والحرية. وأوضحت أن التوصل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لم يكن ممكنا بسبب الإمعان في تجاهل الخطوط الحمراء التي بينتها الوفود بوضوح طوال عملية التفاوض. ونجاح اللجنة الثالثة يتوقف على رجوعها إلى مبدأ توافق الآراء الأساسي واحترام مواقف الدول ذات السيادة، ولا سيما عند التعامل مع مسائل حساسة ومثيرة للجدل. غير أن النظر في مشروع القرار قد خرج عن مساره، ويعود ذلك إلى تركيز غير عادي على قضايا ذات صلة بالصحة الجنسية والإنجابية وإلى عدم الرغبة في تعزيز النص عبر تحديد مفهوم زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه. واختتمت قائلة كان ينبغي أن يشمل النص النهائي مبدأين آخرين من المبادئ الواردة في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية هما: ينبغي أن تُحدَّد التدابير المتصلة بالإجهاض وفق العملية التشريعية الوطنية وأن يتمتع كل بلد بالحق السيادي في تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج العمل على نحو يتسق مع قوانينه الوطنية، وفي احترام تام لقيمه الدينية والأخلاقية والثقافية.

البند ٧٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (*تابع*)

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (*تابع*) (A/C.3/73/L.53/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/73/L.53/Rev.1: محاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٣٤ - **الرئيس**: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٥ - **السيد أليودينوف** (الاتحاد الروسي): عرض مشروع القرار، فقال إن فترة تزيد عن ٧٠ عاما قد مضت منذ أن هزم التحالف المناهض لهتلر النازية، مما أدى إلى إنشاء الأمم المتحدة وظهور النظام العالمي المعاصر للأمن الدولي ووضع الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وأضاف قائلاً مع أن تجارب التفوق العنصري والاستخفاف بالكرامة الإنسانية ينبغي أن تكون أسباباً قوية بالقدر الكافي لامتناع المجتمع الدولي عن تبرير الجرائم التي ارتكبها الفاشيون والنازيون، فإن المحاولات تُبذل بصورة متزايدة لتزوير التاريخ وإعادة كتابته لمصلحة اللياقة السياسية والشواغل الجيوسياسية. واعتبر أن بعض البلدان قد رفعت من شأن تمجيد النازية وجعلته سياسة دولة: إذ تتعرض تماثيل الأبطال الذين حاربوا الفاشية للهجوم في قلب أوروبا؛ وتُنظّم المسيرات لإحياء ذكرى النازيين والمتعاونين مع النازية، بينما ينظم القوميون مواكب بالمشاعل تذكر بالتجمعات التي كانت تحدث في ألمانيا الهتلرية؛ وكُشف عن نصب تذكارية لأشخاص كانوا قد ارتكبوا جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية بالتعاون مع ألمانيا الهتلرية؛ وأُعيدت تسمية شوارع وميادين ومدارس وغيرها من المباني العامة تكريما لمتعاونين مع النازية. ويُشاد بمن حاربوا التحالف

المناهض لهتلر أو تعاونوا مع النازيين بوصفهم أبطالا وطنيين أو مناصرين لحركات التحرير الوطنية. فهذه المواقف تنتهك بوضوح التزامات الدول الأعضاء بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

٣٦ - واختتم قائلاً إن لمشروع القرار أهمية بالغة للقضايا المعاصرة. وأزمة الهجرة العالمية، التي اندلعت في المقام الأول بسبب تدخل مستهتر في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، قد أسفرت عن نشر الخطاب العنصري والمدفوع بكراهية الأجانب وإطلاق دعوات لطرد المهاجرين، بما في ذلك من خلال الحملات الانتخابية وسياسات الأحزاب السياسية. والاحتجاج بحرية التعبير لتبرير هذا الخطاب يمثل تفسيراً مغرضاً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ومن واجب المجتمع الدولي أن يحافظ على ذكرى الانتصار على النازية لا لمؤسسي الأمم المتحدة فحسب، بل للأجيال المقبلة أيضاً.

٣٧ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إن كلاً من الأردن، والبرازيل، وتركمانستان، وسورينام، وسيراليون، وسيشيل، وصربيا، وغامبيا، وغانا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، وقيرغيزستان، وكمبوديا، والمغرب، وناميبيا، والهند قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٨ - **السيدة مولدويسابيفا** (قيرغيزستان): تكلمت باسم منظمة معاهدة الأمن الجماعي، فقالت إن الدول الأعضاء تؤيد تأييدا تاماً مشروع القرار الذي يتزامن تقديمه مع الذكرى السنوية الثالثة والسبعين لانتهاء الحرب العالمية الثانية. وكان لهذا الفوز تداعيات كبيرة على نظام حقوق الإنسان الحديث، مع أن القرارات التي اتخذت في محكمة نورمبرغ قد كرست في القانون انتصار العالم المتحضر على الاشتراكية القومية وعلى أولئك الذين تعاونوا مع النظام النازي.

٣٩ - وأضافت قائلة إن التصعيد الحالي للتوترات في بعض البلدان يبعث على القلق البالغ نظراً للدمار الذي حصل نتيجة ما حدث من تعصب وتمييز وتطرف وكراهية وعنف على أسس عرقية وعنصرية ودينية أثناء الحرب العالمية الثانية. وتدين بشدة الدول الأعضاء في المنظمة تدمير وتدنيس النصب التذكارية للذين حاربوا النازية وقيام أعضاء التنظيم الإجرامي ''Waffen SS'' بتنظيم مسيرات واعتبار من تعاون مع النازيين ضد التحالف المناهض لهتلر أبطالاً وطنيين. وهم يعتزمون تسخير إمكانات منظمات مثل الأمم المتحدة للتصدي لكل هذه التهديدات وبناء مجتمع آمن موحد قائم على الديمقراطية وسيادة القانون والازدهار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهم يعتزمون أيضاً اتخاذ المبادرات المشتركة والمترسخة في القانون الدولي لمنع إمكانية الانحراف نحو النازية الجديدة والتطرف وكراهية الأجانب والجرائم التي ترتكب بدافع الكراهية وتعزيز الوئام الدولي والمشترك بين الثقافات.

٤٠ - واختتمت قائلة إن حشد الجهود وتعبئة الموارد بغرض مواجهة الأخطار التي تهدد الأمن والاستقرار وحماية المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة قد لا يقل أهمية في العالم الحديث عما كان عليه أثناء الحرب العالمية الثانية. والحفاظ على ذكرى الانتصار على النازية هو واجب مشترك يقع على عاتق كل الأجيال المقبلة لأن السلام يحتاج إلى من يدافع عنه في القرن الحادي والعشرين بحكمة وإصرار من دافع عنه في القرن العشرين.

٤١ - **السيدة فيليتشكو** (بيلاروس): قالت من الضروري محاربة تمجيد ماضي الحركتين النازية والنازية الجديدة والنازيين. فهذا التمجيد يثير العنف والكراهية بين الأعراق والأديان ولا يمكن أن يبرر بأنه مجرد ممارسة لحرية التعبير. وأشارت إلى أن بعض البلدان قد شهدت مؤخرا عودة ظهور أحزاب سياسية وحركات وإيديولوجيات متطرفة ومجموعات عنصرية ومعادية للأجانب تحاول إعادة كتابة التاريخ. ولهذه الظواهر آثار ضارة بوجه خاص على الشباب. وأوضحت أن بيلاروس ترفض رفضاً قاطعاً أي حركات وأيديولوجيات من هذا القبيل، وتدين تمجيد النازية والدعاية لها. واختتمت قائلة إنه يتعين على الجمعية العامة مواصلة التركيز على إزالة الأسباب المؤدية إلى عودة ظهور هذه الحركات والأيديولوجيات، مع تفادي المحاولات الرامية إلى تسييس هذه المسألة.

٤٢ - **السيدة إيكلس - كوري** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها قد أعرب عن قلقه إزاء تسييس الموضوع وما ينطوي على ذلك من قيود باتت تفرض كل عام على الحريات الأساسية منذ أن قُدم مشروع القرار قيد المناقشة للمرة الأولى في عام ٢٠٠٥. وأشارت إلى أن الولايات المتحدة قد اقترحت في الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة إدخال تعديلات مطولة على جميع جوانب النص التي تعتبرها انتهاكا لحرية التعبير والفكر وتكوين الجمعيات. وتبنى وفد بلدها في الدورة الحالية موقفا مختلفا تجلى في تقديم مقترحات بناءة أثناء المفاوضات. ومع أن بعض هذه المقترحات قد قُبل، فإن النص النهائي ما يزال بعيداً كل البعد عما هو ضروري. ولذلك، يرغب وفد بلدها في طرح تعديلين يكونان بمثابة نقطة بداية للتصدي لمشروع قرار عبثي ومسيس مع أنهما لا يرتقيان بمستوى النص إلا بصورة هامشية.

٤٣ - واقترحت أن تُحذف الفقرة الخامسة عشرة بأكملها من الديباجة؛ وأن تحذف في الفقرة ٥ عبارتا ”بأي شكل من الأشكال“ و ”اعتبار أو محاولة اعتبار هؤلاء الأعضاء والأشخاص الذين حاربوا التحالف المناهض لهتلر وتعاونوا مع الحركة النازية مشاركين في حركات تحرير وطنية“.

٤٤ - واستطردت قائلة إن الولايات المتحدة ليست بحاجة إلى الدفاع عن موقفها من النازية؛ فالتاريخ يقدم دليلا كافيا على التزام الولايات المتحدة بمكافحة النازيين. ومشروع القرار هذا قد ولد بسبب خلافات سياسية نشأت بعد عقود من هزيمة النازيين؛ وهو دعاية ساخرة يُقدمها الاتحاد الروسي سنويا في محاولة لفرض نفوذه على جيرانه أصحاب السيادة وتجريم حرية الكلام والتعبير، دون بذل أي جهد حقيقي لمكافحة النازية أو التمييز أو معاداة السامية. وأشارت إلى أن الولايات المتحدة تعرب عن الاشمئزاز من معاداة السامية ومن تمجيد أيديولوجيا النازية والترويج لها: فقد خاضت حربًا ضدها وستواصل محاربتها في قلوب وعقول من يملؤهم الكره.

٤٥ - واختتمت قائلة إن إيجاد حل للكراهية لا يكمن في الرقابة بل في السوق الحرة للأفكار والتعبير، التي تنتصر فيها قيم التسامح والعدالة على الشر والكراهية. وأفضل الحلول لمواجهة الخطاب المسيء هو حرية التعبير، لا الحظر أو الرقابة أو الملاحقة الجنائية. والولايات المتحدة، التي أنشأت آليات قوية لحماية الحريات الفردية والدفاع عن الأشخاص الذين يتعرضون للتمييز والعنف، ما زالت تتذكر وتحيي ذكرى ضحايا محرقة اليهود وتدعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتحذو حذوها. وهي شريك نشط في التصدي لإنكار المحرقة، وستواصل قيادة الجهود الرامية إلى تقديم مرتكبي الجرائم النازية والفظائع الأخرى إلى العدالة.

٤٦ - **السيد عليودينوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يختلف بصورة جوهرية مع التعديلات التي اقترحها ممثل الولايات المتحدة. ويرى أن مشروع القرار هو ثمرة مفاوضات مكثفة أجريت خلال ست جلسات غير رسمية، فضلا عن العديد من الاجتماعات الثنائية التي عقدت بين الدول المعنية. وأشار إلى أن المفاوضات كانت منذ البداية مفتوحة وشفافة وأن النص النهائي قد أدرج اقتراحات عديدة قدمتها مجموعة كبيرة من الدول، بما فيها الولايات المتحدة. والتعديلات الوحيدة التي رُفضت هي تلك التي تنال من جوهر المبادئ الرئيسية لمشروع القرار: ففي وثيقة عن مكافحة تمجيد النازية والعنصرية والتمييز العنصري، تعتبر أي اقتراحات تبرئ النازيين والمتعاونين مع النازيين أو تنفي خطورة نشر الخطاب العنصري والأيديولوجيات العنصرية وكراهية الأجانب اقتراحات غير مناسبة. وأوضح أن التعديلات الأخيرة تحاول تبرير النازية وتعيد تفسير قرارات محكمة نورمبرغ، مما قد يؤدي حتما إلى كره الأجانب ومخاوف من الهجرة وإلى إذكاء النزعة القومية العدوانية التي شهدتها العديد من أنحاء العالم في الآونة الأخيرة. واختتم قائلاً إن الأمم المتحدة قد أنشئت للتصدي لعدد لا يحصى من الجرائم التي ارتكبها النازيون والمتعاونون معهم الذين أبادوا المدنيين الأبرياء وشجعوا التفوق العرقي. وبما أن الإخفاق في إلقاء اللوم على النازيين للملايين من الوفيات التي تسببوا فيها هو أمر غير أخلاقي ومخل للمحرمات معاً، فإنه يدعو إلى التصويت على التعديلات.

٤٧ - **السيدة دِيدرِكس** (جنوب أفريقيا): تكلمت في معرض تعليل التصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن وفد بلدها قد أعرب عن تقديره للمشاورات غير الرسمية العديدة والشفافة بشأن مشروع القرار. وجنوب أفريقيا، باعتبارها بلداً راعياً ومضيفاً للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لا تؤيد أياً من التعديلات المقترحة، وتشعر بخيبة أمل إزاء التأخر في تقديمها. والتغييرات المقترحة، ولا سيما حذف الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة، هي تغييرات تخالف أحكام كل من المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فيما يتعلق بحظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف. وأعلنت أن وفد بلدها سيصوت ضد هذه التعديلات.

٤٨ - **السيد سيبيرو أغيلار** (كوبا): قال إن وفد الولايات المتحدة قد قدم مرة أخرى تعديلات في أثناء المناقشات النهائية لمشروع القرار وليس في أثناء المفاوضات. وهذا السلوك يقوض حسن النية والشفافية في المفاوضات التي تجري في الأمم المتحدة، ويسلط الضوء على استخفاف الوفد بتعددية الأطراف. وأضاف قائلاً بما أن كوبا تشاطر تماما القلق إزاء إمكانية استخدام السياسات الوطنية بشأن مكافحة خطاب الكراهية لتعزيز النازية الجديدة والنزعة القومية والعنف وكراهية الأجانب والعنصرية، فإنها ستصوت ضد التعديلات.

٤٩ - *وبناء على الطلب المقدم من وفد الاتحاد الروسي، أُجري تصويت مسجل على التعديلات الشفوية التي اقترحت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إدخالها على مشروع القرار A/C.3/73/L.53/Rev.1.*

المؤيدون:

أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، إريتريا، إسواتيني، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوروندي، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، جامايكا، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، غامبيا، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، مالي، مصر، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، اليمن.

الممتنعون:

الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، تايلند، تركيا، تشيكيا، توفالو، تيمور – ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، عمان، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، فانواتو، فرنسا، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، الكويت، كيريباس، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥٠ - *ورُفضت التعديلات الشفوية بأغلبية ٧٥ صوتاً مقابل صوتين، وامتناع ٨٨ عضواً عن التصويت.*

٥١ - **السيدة غارسيا مويانو** (أوروغواي): قالت إن وفدها قد امتنع عن التصويت لأنه لم يكن لديه ما يكفي من الوقت والمعلومات لتقييم مدى ملاءمة المقترحات.

٥٢ - **السيدة إيكلس – كوري** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يشجع الدول الأعضاء التي امتنعت عن التصويت على العمل مع الولايات المتحدة في الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة من أجل إيجاد طرق مناسبة لتحسين مشروع القرار. ولن تهزم الكراهية والعنصرية ولن يهزم الطغيان والتطرف الإيديولوجي والقمع الاستبدادي بالامتناع عن العمل ورفضه إنما باتخاذ الإجراءات والدفاع عن المبادئ والانحياز إلى أحد الأطراف. ومع أنه لم يكن لدى الدول الأعضاء الوقت الكافي للنظر في تعديلات وفدها، فإنها تدرك المشاكل المتعلقة بمشروع القرار وقد أعربت عن شواغلها بقوة في بعض الحالات.

٥٣ - وأضافت قائلة إن مشروع القرار لم يكن مصمماً لمكافحة التهديد العالمي المتمثل في كل من النازية الحديثة ومعاداة السامية والأيديولوجيا الاستبدادية، إنما يركز بشكل غير ملائم على تجريم حرية الكلام والتعبير. وعلى غرار ما حدث في السنوات الماضية، اختارت دولة واحدة السطو على مشروع القرار وتضييق نطاقه واستخدامه بمثابة سلاح سياسي ضد جيرانها. والمصطلحات الغامضة المستخدمة للإشارة إلى ''التحريض'' أو ''التحريض على التمييز'' تثير قلقا خاصا، إذ يمكن للحكومات أن تستخدمها لاستهداف المعارضين السياسيين وتقويض قدرة المجتمع المدني على فضح انتهاكات حقوق الإنسان. وفي حين أن وفدها يشاطر المخاوف من شيوع خطاب الكراهية في جميع أنحاء العالم، فإن التوصيات بالحد من حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والحق في التجمع السلمي تتعارض مع المبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأوضحت أن الولايات المتحدة تشجع أيضاً الدول على الامتناع عن الاحتجاج بكل من المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والمادة ٢٠ من العهد الدولي

الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للحد من حرية التعبير أو التذرع بهما لعدم اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة التعصب.

٥٤ - واختتمت قائلة إنها تشجع جميع الدول الأعضاء التي تشاطر شواغل الولايات المتحدة الأمريكية وقيمها ومبادئها على التصويت ضد مشروع القرار A/C.3/73/L.53/Rev.1.

٥٥ - **السيد يارمينكو** (أوكرانيا): تكلم في تعليل التصويت بعد التصويت فقال، إن بلده قد دفع ثمنا باهظاً لمساهمته في تحقيق الانتصار على النازية: حيث فقد ما يزيد عن ٨ ملايين أوكراني أرواحهم في الحرب العالمية الثانية. وأوكرانيا تدين بشدة جميع أشكال النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تذكي الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. غير أن مشروع القرار لا يمت بصلة إلى هذا الكفاح، بل يعكس تلاعباً بالتاريخ وبجوهر محاكمات نورمبرغ لخدمة مصالح سياسية عدوانية. وأضاف قائلاً إن أوكرانيا قد اقترحت إدخال عدد من التغييرات في صياغة مشروع القرار أثناء عملية التفاوض من منظور متوازن ومحايد تكريماً لجميع ضحايا النظم الاستبدادية وضحايا الإبادة الجماعية التي نفذها النظام الشمولي السوفياتي بأوامر من ستالين، الذي يُبجَّل حاليا في روسيا. غير أن الاتحاد الروسي قد رفض هذا النهج.

٥٦ - واختتم قائلاً إن وفده يدين محاولة الاتحاد الروسي المثيرة للسخرية أن يقدم نفسه بطلاً من أبطال النضال ضد النازية والنازية الجديدة في وقت يرتكب فيه الجرائم ذاتها ضد شعوب بأكملها. وأوضح أن الزيادة غير المسبوقة في النزعات الأصولية والكراهية والعداوة والقومية العدوانية والنازية الجديدة وكراهية الأجانب في الاتحاد الروسي التي تؤججها منافذ إعلامية مملوكة للدولة تعد أيضاً من دواعي القلق البالغ. ولما كان الدافع وراء تقديم مشروع القرار هو الدعاية، فإن وفده سيصوت ضده.

٥٧ - *وبناء على طلب وفد الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت مسجَّل على مشروع القرار A/C.3/L.53/Rev.1.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسرائيل، إسواتيني، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، تشيكيا، تونغا، الجبل الأسود، جزر سليمان، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كيريباس، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥٨ - *اعتمد مشروع القرار A/C.3/L.53/Rev.1 بأغلبية ١٣٠ صوتا واعتراض صوتين وامتناع ٥١ عضوا عن التصويت.*

٥٩ - **السيد كيكرت** (النمسا)، تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، فقال إن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزما التزاما تاما بالكفاح العالمي ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وأكد على ضرورة أن تعتبر مكافحة الأشكال المعاصرة لجميع الأيديولوجيات المتطرفة والشمولية، بما فيها النازية الجديدة، أولوية للمجتمع الدولي بأسره بما في ذلك عن طريق التنفيذ التام للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وبالنظر إلى المسؤولية عن الضحايا في الماضي والحاضر، ينبغي للدول الأعضاء أن تتفادى المبادرات التي تحدث المزيد من الانقسامات أو تقلل من أهمية مكافحة العنصرية. وأعرب عن اقتناع الاتحاد الأوروبي المتواصل بضرورة التصدي في مشروع القرار لجميع الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري بطريقة محايدة ومتوازنة وشاملة، مع إيلاء تركيز بيِّن على حقوق الإنسان.

٦٠ - وأضاف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالمشاورات المفتوحة والتشاركية غير رسمية بشأن مشروع القرار، وبأن بعض مقترحاته لتعزيز جوانب حقوق الإنسان في النص ومعالجة جميع أشكال العنصرية والتمييز بطريقة موضوعية قد أخذت بعين الاعتبار. واستدرك قائلاً إن ثمة عددا من الشواغل لا يزال قائماً وقد أسقطت عدة مقترحات مقدمة من الاتحاد الأوروبي كان من بينها استخدام لغة توافقية. وعلاوة على ذلك، جرى في بعض الحالات تعزيز لغة بعض الفقرات الإشكالية من منظور الاتحاد الأوروبي. ومن المؤسف أن يواصل مشروع القرار التأكيد على قضايا لا صلة لها بمكافحة العنصرية والتمييز. وقال لقد بدا، من خلال مَحْوَرةُ الكفاح ضد العنصرية حول مسائل تعليم عِبر التاريخ وصون المواقع الأثرية والنُصُب التذكارية، أو إيراد إشارات مغلوطة إلى حركات التحرر الوطني أو عدا ذلك من القضايا التي تحركها دوافع سياسية تخرج عن نطاق جدول أعمال حقوق الإنسان، أن المحررين يحتكرون محاربة النازية من خلال وجهة نظر أحادية للتاريخ، وربما يحاولون تبرير ميثاق مولوتوف - ريبنتروب. وقال إن إدراج عناصر خلافية تتعلق بتحريف التاريخ وتزويره هو أمر يزيد من تسييس مشروع القرار.

٦١ - وحيا باسم الاتحاد الأوروبي الدور التاريخي لقوات التحالف في إلحاق الهزيمة بالنازية أثناء الحرب العالمية الثانية التي جلبت في نهايتها انقسامات مؤلمة في العديد من البلدان الأوروبية وأتت بالاحتلال وبمزيد من الجرائم ضد الإنسانية بدلا من الحرية. وإنه لهذا من المؤسف عدم الأخذ بالاقتراح الداعي إلى إدخال إشارات في مشروع القرار إلى جميع النظم الشمولية. ومضى يقول إن وفده يؤكد مرة أخرى ما يساوره من قلق إزاء الطابع التقييدي لبعض الصيغ التي تشير إلى الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، على النحو المكرس في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٦٢ - واختتم قائلاً إن الاتحاد الأوروبي قد امتنع عن التصويت لتلك الأسباب جميعا. وشواغله بشأن صيغة مشروع القرار المقدم في الدورة الحالية قد تفاقمت أيضاً بسبب إدخال العديد من الإشارات الأحادية الجانب والتقييدية إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يوصي، من أجل تعزيز الكفاءة وضمان إعداد تقارير شاملة عن هذه المسألة، بأن يقدم مشروع القرار كل سنتين في المستقبل وعلى أساس تقرير واحد مستقل من المقرر الخاص المعني ومجلس حقوق الإنسان.

٦٣ - **السيدة برينك** (أستراليا): قالت إن بلدها يشعر بقلق بالغ إزاء الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتلاحظ بقلق خاص أن جرائم الكراهية تتزايد في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم. وأوضحت أن لدى الوفد الأسترالي، في الوقت نفسه، تحفظات جدية على جوانب مشروع القرار المتعلقة بحرية التعبير وهو قلق أيضا من المسائل التي أثارها الاتحاد الأوروبي. واختتمت قائلة إن أستراليا قد امتنعت عن التصويت لأسباب إجرائية، حيث أن التعديلات لم تعمم في الوقت المناسب وبطريقة شفافة.

٦٤ - **السيد أربايتر** (كندا): استهل كلمته قائلا إن بلده يدين بحزم أي شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك النازية والنازية الجديدة. وبناء على ذلك، صدقت كندا على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وأبدت التزامها التام بوضعها موضع التنفيذ. فالعنصرية تنتقص من قيمة الأفراد وتقسّم المجتمعات المحلية وتبثّ مشاعر الخوف والعداء. ورأى أن مشروع القرار يتضمن عناصر مهمة تسهم في محاربة التعصب.

٦٥ - وأضاف قائلا إن كندا، على الرغم من تقديرها لاستعداد الميسرين لدمج الاقتراحات المقدمة من الوفود، فهي تأسف لعدم قبولهم تغييرات مقترحة كان من شأنها أن توسع نطاق القرار بحيث يدرج المزيد من الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. فتلك الظواهر المعاصرة جديرة بأن تنظر فيها اللجنة بمزيد من الجدية. وأردف قائلا إن كندا لديها تحفظات أيضا على التوصيف الخاطئ في النص لالتزامات الدول الأعضاء المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة. ولهذه الأسباب امتنعت كندا عن التصويت. وأوضح، إضافةً إلى ذلك، أن كندا، وإن كانت تشاطر الولايات المتحدة شواغلها بشأن حرية التعبير، فقد امتنعت كذلك عن التصويت على التعديلات التي طرحها ذلك الوفد، لأسباب إجرائية. وفي الختام، أعرب عن تأييد كندا لاقتراح الاتحاد الأوروبي الداعي إلى طرح القرار كل سنتين.

٦٦ - **السيد أجايي** (نيجيريا): قال إن بلده، الذي يتركز به أكبر تجمع من السود في العالم، يعتقد أنه يجب الوقوف وراء المبادرات الرامية إلى إدانة التمييز العنصري بجميع أشكاله. وأضاف قائلا إن الوفد النيجيري قد صوت لصالح مشروع القرار تمشيا مع دعمه المعلن لذلك المبدأ وسعيا إلى تشجيع المزيد من الالتزام بالجهود العالمية الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنصرية والتعصب، اللذين لم يعد لهما مكان في العالم المعاصر. وقد أظهر التاريخ أهمية المصارحة في هذا الموضوع. واختتم كلمته قائلا إن نيجيريا لطالما كانت من المشاركين في تقديم مشروع القرار، وستواصل الاضطلاع بدور ريادي في المسائل التي جرى تناولها في النص.

البند ٧٣ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير

(تابع) (A/C.3/73/L.29)

مشروع القرار A/C.3/73/L.29: حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

٦٧ - **السيدة عبد القوي** (مصر): عرضت مشروع القرار نيابة عن مقدميه، فقائلةً إن الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، قد عانى، على مدار ما يزيد على نصف القرن، نتيجة للاحتلال الإسرائيلي والحرمان من حقوقه الطبيعية وغير القابلة للتصرف، بما في ذلك الحق في تقرير المصير.

٦٨ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتشيكيا، والجبل الأسود، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وزمبابوي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، والصين، وغانا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوبا، وكوستاريكا، وكينيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومدغشقر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

٦٩ - **السيد بارور** (إسرائيل): تكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، فقال إن مشروع القرار لا يجدي نفعا لتعزيز السلام، وإنما يدعم فحسب الوهم الفلسطيني الذي يصور أن تجاهل إسرائيل ومناشدة المجتمع الدولي نهج فعال. وأشار إلى أن الدول الأعضاء إذا كانت تقدِّر السلام، فينبغي لها أن تشجع الفلسطينيين على التفاوض مع إسرائيل عوضا عن مقاطعتها. وختم كلمته قائلا إنه لما كان مشروع القرار لا يعزّز هذا الهدف، فسيصوت وفده ضده.

٧٠ - *بناء على طلب وفد إسرائيل، أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/73/L.29.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر،

جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أستراليا، بالاو، توغو، تونغا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب السودان، رواندا، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار، كيريباس، هندوراس.

٧١ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.3/73/L.29 بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل ٦ أصوات، وامتناع ١٢ عن التصويت.*

٧٢ - **السيد فرديير** (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يعترف بحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير وإنشاء دولة مستقلة تتوافر لها مقومات البقاء. ولذا فقد صوّت لصالح مشروع القرار، الذي يعبر عن اعترافه الرسمي منذ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بدولة فلسطين كدولة حرة مستقلة، ضمن حدود عام ١٩٦٧، ووفقاً لمشاركة الأطراف في عملية المفاوضات. فهذا يتماشى مع رغبة حكومة الأرجنتين في تحبيذ إجراء مفاوضات من أجل وضع نهاية للنزاع، وإيمانها الراسخ بالتعايش السلمي بين جميع الشعوب. وأكد تأييد الأرجنتين الثابت لحق إسرائيل في أن يعترف بها الجميع وأن تعيش في سلام وأمن داخل حدودها.

٧٣ - وأضاف قائلا إن ممارسة الحق في تقرير المصير تفترض مسبقا وجود كيان فعلي في شكل شعب يرزح تحت نير القهر والسيطرة والاستغلال الأجنبي، على النحو المبين في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). فبدون وجود هذا الكيان، ليس هناك حق في تقرير المصير. وأعرب عن ترحيب الأرجنتين باعتماد مشروع القرار وعن أملها في أن يتسنى له الإسهام في إعمال حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك حقه في دولة فلسطينية مستقلة، على الفور.

٧٤ - **السيدة رشيد** (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن التأييد الساحق لمشروع القرار يمثل تأكيدا واضحا للالتزام المستمر لتلك الدول بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، ودعمها المتواصل لذلك الحق الذي لا يزال الشعب الفلسطيني محروما منه بعنف منذ أكثر من نصف قرن في ظل الاحتلال الإسرائيلي. ورأت أن تأكيد مشروع القرار لهذا الحق مجددا لا يعيق بأي شكل من الأشكال إمكانية التوصل إلى حل عادل وسلمي. بل إن اعتماد مشروع القرار بتأييد أكثر من ١٦٩ من الدول الأعضاء، إن دلّ على شيء، فإنما يدل على الإرادة الجماعية المتمثلة في التمسك بالقانون الدولي والمساهمة في إيجاد حل عادل ودائم. ورأى أن التصويت يوجه رسالة إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مفادها أن عرضها للوضع وانتهاكاتها للقانون الدولي غير مقبولين.

٧٥ - ومضت قائلة إن تصويت إسرائيل ضد مشروع القرار لا يترتب عليه سوى تعزيز الفكرة السائدة لدى الفلسطينيين وهي أن إسرائيل ترفض الوصول إلى تسوية سلمية حقيقية والحل القائم على وجود دولتين. ولكي يتحقق سلام عادل، يجب أن يعترف كلا الطرفين بالحق الأساسي في تقرير المصير. وذكرت أن دولة فلسطين

قد اعترفت بحق إسرائيل في الوجود، ولكن إسرائيل لم تعترف بدولة فلسطينية في أي صيغة كتابية أو قانونية. ويتعذر على وفد بلدها فهم سبب تجاهل ممثلي إسرائيل لتلك الحقائق. وإضافةً إلى ذلك، أكدت أن الحق في تقرير المصير هو حق غير قابل للتصرف لجميع الشعوب، والفلسطينيون ليسوا استثناءً في هذا الصدد. وهذا الحق ليس موضع تفاوض، وليس منحة تجود بها إسرائيل. والرغبة في العيش بحرية وليس تحت نير الاحتلال الأجنبي هو تطلُّع مشروع. وفي الختام قالت إن المجتمع الدولي يجب أن يتصرف وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة لحل القضية الفلسطينية، وهو ما يشمل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإعمال حق الشعب الفلسطيني في العيش في دولة مستقلة عاصمتها القدس الشرقية.

البند ٧٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)* (A/C.3/73/L.40)

٧٦ - **السيد بوفيدا بريتو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن الوزراء أكدوا في مؤتمر حركة بلدان عدم الانحياز الوزاري الثامن عشر لمنتصف المدة أن مجلس حقوق الإنسان هو الهيئة الفرعية التابعة للأمم المتحدة المسؤولة عن النظر في حالات حقوق الإنسان في جميع البلدان، من خلال آلية الاستعراض الدوري الشامل، على أساس التعاون والحوار البنّاء. وأضاف قائلا إن اتخاذ قرارات بطريقة انتقائية بشأن بلد بعينه في اللجنة الثالثة ومجلس حقوق الإنسان هو وسيلة لاستغلال حقوق الإنسان لأغراض سياسية، وبالتالي فإنه ينتهك مبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية.

٧٧ - ومضى قائلا إن ثمة حاجة إلى تعزيز الاتساق بين اللجنة والمجلس تجنّباً للازدواجية والتداخل. وأوضح أن الاستعراض الدوري الشامل هو الآلية الحكومية الدولية الرئيسية المخول لها النظر في قضايا حقوق الإنسان على الصعيد الوطني في جميع البلدان دون تمييز، ويتم الاضطلاع به بمشاركة كاملة من جانب البلد المعني، ومع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجاته المتعلقة ببناء القدرات. وهذا الاستعراض، بوصفه آلية تعاونية تستند إلى معلومات موضوعية وموثوق بها وحوار تفاعلي، يجب إجراؤه بصورة محايدة وشفافة وغير انتقائية وبناءة وغير تصادمية وغير مسيّسة. وفي الختام أكد على ضرورة أن تتضمن التقارير الوطنية تفاصيل أي تدابير قسرية انفرادية تُتخذ ضد دول أخرى، إلى جانب تقييم أثر تلك التدابير على حقوق الإنسان.

٧٨ - **السيدة نمروف** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن بلدها لا يزال يضطلع بدور رائد في مجال مكافحة الإفلات من العقاب. وأضافت قائلة إنه يدعم العدالة والمساءلة عن الجرائم الدولية، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وأعربت عن احترام الولايات المتحدة للبلدان التي صدقت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأملها في أن يُحترم كذلك قرارها بعدم التصديق. وأردفت قائلة إن عدة مشاريع قرارات تتضمن إشارات إلى نظام روما الأساسي لا يمكن للولايات المتحدة أن تؤيدها لأنها لا تميز بين الأطراف وغير الأطراف في النظام الأساسي أو لأنها تتعارض على نحو آخر مع موقف رئيس الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمحكمة، كما أعلن عنه في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. وأشارت إلى رفض الولايات المتحدة المتكرر ومن حيث المبدأ لفرض أي اختصاص قضائي جنائي دولي على رعايا دول ليست أطرافا في نظام روما الأساسي دون إحالة من مجلس الأمن أو موافقة الدولة المعنية. وكررت الولايات المتحدة كذلك الإعراب عن قلقها إزاء الاقتراح الذي قدمه المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بالتحقيق مع أفراد تابعين للولايات المتحدة في سياق النزاع الدائر في أفغانستان.

٧٩ - **السيدة ساندوفال** (نيكاراغوا): قالت إن بلدها ما زال يساوره قلق بالغ إزاء اتخاذ قرارات انتقائية تتعلق ببلدان محددة في اللجنة الثالثة. وأضافت قائلة إن جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، هي حقوق عالمية غير قابلة للتصرف ولا التجزئة، ومترابطة ومتشابكة. ويجب تناول قضايا حقوق الإنسان في سياق عالمي، من خلال نهج بنّاء، غير تصادمي وغير مسيس وغير انتقائي؛ بطريقة عادلة ومنصفة، وفي إطار من الموضوعية، مع احترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ مع الاسترشاد بمبادئ الحياد وعدم الانتقائية والشفافية. وأكدت على وجوب وضع الخصوصيات السياسية والتاريخية والاجتماعية والدينية والثقافية لكل بلد في الاعتبار دائما.

مشروع القرار A/C.3/73/L.40: حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٨٠ - **الرئيس**: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٨١ - **السيد كيكرت** (النمسا): عرض مشروع القرار باسم الاتحاد الأوروبي قائلا إن الاتحاد الأوروبي أحاط علما بالجهود الدبلوماسية الجارية في سبيل تعزيز السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية وسرّه السعي إلى إقامة حوار على عدة جبهات. وأضاف قائلا إن ذلك وإن كان يمثل تحسنا مقارنةً بالعام الماضي، فلا يمكن ضمان مستقبل أفضل لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما لم يجرِ التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان. وعلى الرغم من الإبلاغ عن إحراز بعض التقدم فيما يتعلق بجمع شمل الأسر، فقد ظلت حالة حقوق الإنسان الوارد وصفها في تقرير عام ٢٠١٤ للجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كما هي. وتابع قائلا إن التعذيب في مرافق الاحتجاز، والافتقار إلى حرية التنقل والتعبير، والجوع الضاري وسوء التغذية الشديد، والعنف والتمييز ضد المرأة، وانتشار ظاهرة الإفلات من العقاب، كل ذلك يمثل بعضا من انتهاكات القانون الدولي الأكثر إثارة للقلق التي ترتكبها الدولة، وليس جميعها. ويجب على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تعالج هذه القضايا وتثبت إمكانية إحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان.

٨٢ - وأردف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يتبع مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سياسة التعاون المقترن بالنقد ويأمل أن تقوم بدعوة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لزيارة البلد. وأعرب عن أمل الاتحاد الأوروبي كذلك في أن تمثل الدورة المقبلة للاستعراض الدوري الشامل فرصة لحكومة ذلك البلد لتحسين الوضع.

٨٣ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الأرجنتين، وأندورا، وبنن، والبوسنة والهرسك، وتوفالو، وجورجيا، وسان مارينو، وصربيا، والمكسيك، وملديف، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والنرويج، ونيوزيلندا، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية.

٨٤ - **السيد كيم** سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن وفد بلده يرفض مشروع القرار رفضا قاطعا، لعدم ارتباطه بحقوق الإنسان من قريب أو بعيد. وإنما هو مؤامرة سياسية تحيكها قوى معادية لتشويه صورة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فالمسائل المذكورة في مشروع القرار لا وجود لها. ومضى قائلا إن وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يساوره القلق والدهشة إزاء عرض مشروع قرار ملئ بالانتقادات والافتراءات السياسية في وقت يسود فيه جو من المصالحة والتعاون شبه الجزيرة الكورية، وتُبذل جهود من أجل إحلال سلام دائم.

٨٥ - واستطرد قائلا إن الاتحاد الأوروبي واليابان، وهما المقدمان الرئيسيان لمشروع القرار، غير مؤهلين للحديث عن قضايا حقوق الإنسان في الدول الأخرى. فقد ارتكبت بلدان الاتحاد الأوروبي جرائم خطيرة ضد الإنسانية، مثل كراهية الإسلام وكراهية الأجانب والتمييز العنصري الشديد والنازية الجديدة. وكانت اليابان هي الدولة الجانية التي احتلت كوريا عسكريا وارتكبت جرائم ضد الإنسانية، شملت قتل مليون شخص، والتجنيد القسري لنحو ٨,٤ ملايين كوري، واستعباد ٢٠٠ ٠٠٠ امرأة كورية جنسيا. ولم تنفذ اليابان توصيات تقرير عام ١٩٩٦ للمقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، التي دعت إلى ضرورة أن تعترف اليابان بممارستها الاستعباد الجنسي وتعتذر للضحايا وتعوضهن وتنشئ محكمة خاصة لمعاقبة الجناة. ورأى أن الأمم المتحدة ينبغي أن تتصدى لانتهاكات حقوق الإنسان من جانب اليابان والاتحاد الأوروبي.

٨٦ - وأضاف قائلا إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الرغم من تمسكها بموقفها المبدئي إزاء دعم الحوار المتعلق بقضايا حقوق الإنسان، فإنها سترد بقوة على القوى الصدامية والعدائية التي تهدف إلى تشويه صورة بلده والإطاحة بنظامه. وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا ترى ضرورة لإجراء تصويت على مشروع القرار، فهو حتى إنْ اعتُمد، لا يمكن اعتباره ثمرة توافق في الآراء. وفي ختام كلمته قال إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تحث الوفود على النأي بنفسها عن عملية اعتماد مشروع القرار.

٨٧ - **السيد الضحاك** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده يعرب مجددا عن اعتراضه على تسييس قضايا حقوق الإنسان واستخدام الآليات والولايات ضد بلدان محددة لخدمة المواقف السياسية الضيقة والأنانية للبلدان القوية. وهو يرفض كذلك مشروع القرار قيد النظر وينأى بنفسه عن أي توافق في الآراء قد ينشأ بشأنه.

٨٨ - **السيد بيسشو** (اليابان): قال إن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أبلغ اللجنة بعدم حدوث تغييرات كبيرة في حالة حقوق الإنسان في البلد. وقد أبرز تقرير الأمين العام الأخير عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا نمطا مستمرا من الانتهاكات الجسيمة

لحقوق الإنسان. وأعرب عن ترحيب اليابان بالجهود الدبلوماسية الجارية المبذولة للوفاء بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمر القمة التاريخي بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذي عُقِد في حزيران/يونيه ٢٠١٨، فضلا عن مؤتمرات القمة الثلاث التي عُقِدت بين الكوريتين في عام ٢٠١٨، باعتبارها تمثل تقدما نحو حل القضايا العالقة المثيرة للقلق.

٨٩ - وأضاف قائلا إن اختطاف المواطنين اليابانيين من قبل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يمثل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان. ومعظم المختطفين لم يعودوا إلى ديارهم. ويمضي العمر بالضحايا وأسرهم وقد توفي بعضهم دون رؤية أحبائه ثانيةً. وأردف قائلا إن اليابان تطالب بإعادة جميع المختطفين فورا. وحكومتها على استعداد للتغلب على انعدام الثقة المتبادل بينها وبين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتواصل معها مباشرةً لحل المسألة. واختتم كلمته نافيا أي صحة لمزاعم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن قضايا الماضي.

٩٠ - **السيد أربايتر** (كندا): أعرب عن شكر وفد بلده للاتحاد الأوروبي واليابان لما يبذلانه من جهود لإدراج صيغة جديدة بشأن المساواة بين الجنسين في مشروع القرار، لما يحمله ذلك من أهمية لحماية حقوق النساء والفتيات في البيئات الهشة في مرحلة النزاع أو ما بعد النزاع. وأعرب عن قلق كندا إزاء التقارير الواردة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب بصفة منتظمة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ودعا حكومة ذلك البلد إلى التقيد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. واستطرد قائلا إن كندا أحاطت علما بزيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠١٧، لكنه يؤسفها عدم تلقي المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دعوة لزيارة البلد.

٩١ - **السيدة ندايايشيمي** (بوروندي): كررت الموقف المبدئي لوفد بلدها الرافض للقرارات المتعلقة ببلدان محددة. وأردفت قائلة إن الحوار والتعاون، دون اللجوء إلى التسييس أو الانتقائية، هما أفضل السبل لتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

٩٢ - **السيدة فيليتشكو** (بيلاروس): قالت إن وفد بلدها لطالما كان معارضا للنظر في مواضيع تتناول بلداننا بعينها في الأمم المتحدة، لرؤيته أن ذلك يقوّض مبدأ الموضوعية ويزيد الصدامات. وقد أظهرت الممارسة أن القرارات الخاصة ببلدان بعينها لا ينجم عنها سوى إقامة حواجز مصطنعة أمام الحوار البنّاء. وأضافت قائلة إن الأمم المتحدة لديها آلية فعالة لرصد حالات حقوق الإنسان في جميع البلدان دون استثناء، هي الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، الذي يتيح إجراء تحليل متوازن لحالة حقوق الإنسان في كل بلد. وهو الأداة الأكثر فعالية في تشجيع الحكومات على معالجة التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان. وذكرت أن بيلاروس، من ثم، لا تؤيد مشروع القرار وتنأى بنفسها عن أي توافق في الآراء في هذا الصدد.

٩٣ - **السيدة علي** (سنغافورة): قالت إن سنغافورة لا توافق، من حيث المبدأ، على القرارات الخاصة ببلدان بعينها، لأنها تكون انتقائية بطبيعتها ومدفوعة باعتبارات سياسية، وهي مسببة للانقسام وتأتي بنتائج عكسية. وينبغي تناول مضمون القرارات الخاصة ببلدان بعينها من خلال الاستعراض الدوري الشامل. وأضافت قائلة إن سنغافورة وإن كانت ستمتنع لهذا السبب عن التصويت على جميع مشاريع القرارات الخاصة ببلدان بعينها التي تُعتمد في اللجنة عن طريق التصويت، فلا يمكن أن يفسَّر ذلك على أنه موقف متخَّذ بشأن جوهر قضايا حقوق الإنسان التي أثيرت في أي من مشاريع القرارات.

٩٤ - **السيد حساني نجاد بيركوهي** (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، فقال إن الممارسة الصدامية وذات النتائج العكسية المتمثلة في اعتماد قرارات خاصة ببلدان بعينها واستغلال اللجنة كمنبر للأهداف السياسية يتعارض مع مبادئ العالمية وعدم الانتقائية والموضوعية في معالجة قضايا حقوق الإنسان. وأضاف قائلا علاوة على ذلك إن هذا النهج يقوض التعاون والحوار. ومضى مشيرا إلى أن الاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان يوفر الآلية المناسبة لمعالجة حالات حقوق الإنسان على قدم المساواة ودون تبادل للاتهامات. وذكر أن وفد بلده ينأى بنفسه، لهذه الأسباب، عن مشروع القرار.

٩٥ - **السيد كوزمين** (الاتحاد الروسي): قال إن بلده لا يؤيد الممارسة المتمثلة في النظر في مشاريع قرارات انتقائية وأحادية الجانب بشأن حالات حقوق الإنسان في بلدان بعينها. فهو يراها غير فعالة ولا ينجم عنها إلا زيادة الصدامات بين الدول الأعضاء. وأردف قائلا إن الأمم المتحدة لديها بالفعل منبر مجرَّب للنظر في حالات حقوق الإنسان في جميع البلدان، هو الاستعراض الدوري الشامل، الذي يتيح فرصة للحوار البناء القائم على الاحترام المتبادل. واختتم كلمته قائلا إن وفد بلده، لذلك، ينأى بنفسه عن أي توافق آراء يمكن أن ينشأ بشأن مشروع القرار.

رُفِعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠